

مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



باسم الشعب
مجلس الرئاسة
بناء على ما اقره مجلس النواب طبقا للمادة (٦١/رابعاً) من الدستور واستناداً الى احكام المادتين (٧٣/ثانياً) و (١٣٨/سادساً) من الدستور.
قرر مجلس الرئاسة بجلسته المنعقدة بتاريخ / /
إصدار القانون التالي:

رقم () لسنة ٢٠٠٨
قانون تصديق الرسالتين والمذكرتين المتبادلتين ومحضر المباحثات الموقعة في بغداد بتاريخ
٢٩ / حزيران / ٢٠٠٨ المتعلقة بالقرض الياباني المقدم الى حكومة جمهورية العراق

المادة - ١ -
تصديق الرسالتين والمذكرتين المتبادلتين ومحضر المباحثات الموقعة في بغداد بتاريخ ٢٩ / حزيران / ٢٠٠٨ بين وزير المالية في جمهورية العراق وسفير دولة اليابان لدى جمهورية العراق في بغداد المتعلقة بالقرض الياباني المقدم الى حكومة جمهورية العراق بمبلغ (٣٦٤٠٧٠٠٠٠٠٠٠) ست وثلاثون ملياراً واربعمائة وسبعة ملايين ين ياباني لتمويل مشروع تحسين تجهيز الماء في إقليم كردستان وتحسين المجاري في بغداد.

المادة - ٢ -
يُنْفَذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

الأسباب الموجبة

بغية إعادة بناء العراق وأعمارته وتشجيع الاستقرار الاقتصادي وبذل الجهود لإعادة البنى التحتية وتعزيز العلاقات المالية بين جمهورية العراق ودولة اليابان، ولغرض تصديق الرسائل المتبادلة ومحضر المناقشات المتعلقة بالقرض المذكور إلى حكومة جمهورية العراق الموقع بتاريخ ٢٩/حزيران/٢٠٠٨ لتمويل المشاريع المذكورة آنفاً، شرع هذا القانون.

نشر في جريدة الوقائع العراقية بالعدد () في

